mroftalp htehaB ni knil muideM

هل يجوز للزوجة الذهاب مع سيارة أجرة تقودها امرأة رغم رفض الزوج المقصر في حقوقها؟

عبدالمحسن الزامل

السؤال الثاني عشر السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ما الحكم في حال امرأة متزوجة من رجل متزوج وعنده ابناء ولكن الزوج لا ينفق عليه النفقة اللازمة من طعام ولباس وعلاج. سدد فقط ايجار البيت الذي تسكن فيه - 00:00:00

مع انها قائمة بحقوقه وعندها منه ولد فقط واذا احتاجت مشوار خاص بها تبحث عن احد يذهب بها لان الزوج لا يرظى لا يرضى اخذها واحيانا احد ابناءه قد يذهب بها وهي تحرج منهم - 00:00:19

السؤال هل يجوز لها ان تذهب مع تطبيق والذي يقوده نساء مع ان الزوج يقول لها لا اسمح لك وهو مقصر في حقها هل يحق له منعها من الذهاب مع سيارة اجرة تقودها امرأة - 00:00:36

جزاكم الله خير يقال اولا الاصل ان المرأة عليها ان تجتهد في بقائها في بيتها الا الخروج لحاجة واذا احتاجت لزوجها اذان لها ولا يمنعها من حاجتها وان كفى حاجته فهذا هو المطلوب - 00:00:50

ولا يمنعه من حاجة فان احتاجت الى امر لابد لها منه ومنعها من ذلك منعها من ذلك في هذه الحالة تنظر فيما ان كان عليها ظرر ان كان عليها ظرر فلا يجوز له ذلك - 00:01:11

ان خشيت مين في خروجها يترتب على ذلك امر من فرقة ونحو ذلك فتنظر في امرها وتستخير هل بقاؤها على مثل هذه الحال او لا تتحمل لاجل ما يحصل لها - 00:01:29

من ظرر وان كان المراد بذلك يعني آآ مشوار مثلا لامور قد تستغني عنها فالاولى لها ان تبقى في دارها وان تجتهد في ذلك وان تسأل الله سبحانه وتعالى ان يفرج لها - 00:01:44

فان ضاق بها الامر لم يتيسر لها ذلك يرجع اليها آآ في ان تستخير استخير الله سبحانه وتعالى في حالها الامر في الحاجة الى الخروج يرجع الى الظرورة الى مثل هذا - 00:02:01

وهي انما ذكرت تقول مشوار خاص مشوار خاص والمشاوير خاصة قد يكون لامر نحتاج اليه قد يكون امور قد تستغني عنها. والله اعلم - 00:02:23